

Distr.  
GENERAL

CRC/C/SR.261  
11 January 1996  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## اتفاقية حقوق الطفل



### لجنة حقوق الطفل

الدورة الحادية عشرة  
محضر موجز للجلسة ٢٦١  
المعقدة في قصر الأمم ، جنيف ،  
يوم الثلاثاء ٩ كانون الثاني يناير ١٩٩٦ ، الساعة ١٠/٠٠

الرئيسة : السيدة بيليمباو غو

### المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف

اليمن

هذا المحضر قابل للتصوير

وينبغي أن تقدم التصويبات بوحدة من لغات العمل ، كما ينبغي أن تعرض التصويبات في مذكرة مع ادخالها على نسخة من المحضر . وينبغي أن ترسل خلال أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى :

Official Records Editing Section, room E.4108, Palais des Nations, Geneva.

وستدرج أية تصويبات ترد على محاضر جلسات المؤتمر في وثيقة تصويب واحدة تصدر بعد اختتام الدورة بأسماء وجيز .

افتتحت الجلسة الساعة ١٠،١٠

**النظر في تقارير الدول الأطراف (البند ٤ من جدول الأعمال)**

اليمن CRC/C/8 Add.20 و CRC/C.11/WP.5

- ١ بدعوة من الرئيسة أخذ السيد عبد الله والسيد أحمد والسيد الموصيلي والسيد بن غانم والسيدة فريع (اليمن) أماكنهم إلى مائدة اللجنة .
- ٢ السيد عبد الله (اليمن) قال إن وفده يأمل في أن يدخل في حوار مفتوح مع اللجنة بشأن التقرير المقدم من الوفد وفقاً لأحكام الاتفاقية وأنه مستعد تماماً لاعطاء تفصيلات أكثر بشأن أي مسألة قد تحتاج إلى توضيح والإجابة على أي أسئلة إضافية قد تنشأ أثناء هذا الحوار . وقال إنه سيقدم بعد ذلك إجاباته في صورة مكتوبة .
- ٣ الرئيسة دعت وفد اليمن إلى تقديم معلومات عن الأسئلة التي سألتها اللجنة فيما يتصل بالفرع المعنون "التدابير العامة للتنفيذ" من قائمة المسائل (CRC/C.11/WP.5) ونصها كما يلي :
- "تدابير التنفيذ العامة"
- (المادتان ٢ ، الفقرة ٤ ، الفقرة ٤ من الاتفاقية)
- ٤ ما هو وضع الاتفاقية بالنسبة إلى القانون الدستوري أو القوانين الوطنية الأخرى بما في ذلك وصفها في حالة حدوث تعارض مع التشريعات الوطنية؟ هل يمكن الاحتجاج بأحكام الاتفاقية في المحاكم؟
- ٥ يرجى تبيان ما إذا كان قد تم إجراء أي دراسة لاستعراض التشريعات الوطنية ومدى تطابقها مع أحكام ومبادئ اتفاقية حقوق الطفل .
- ٦ يرجى بيان أي مدونات قانونية جديدة أو أي تعديلات للقوانين السابقة التي ربما تكون قد اعتمدت مؤخراً تمشياً مع روح الاتفاقية .
- ٧ يرجى تقديم المزيد من المعلومات عن أداء المجلس المعني بالأطفال لمهامه ، بما في ذلك حجم ميزانيته وعدد موظفيه ، فضلاً عن إنجازات المجلس في مجال تنسيق ورصد تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل .
- ٨ يرجى تقديم المزيد من التفاصيل عن عملية إعداد التقرير ، وخاصة فيما يتعلق بالمشاركة الشعبية وباشتراك المنظمات غير الحكومية في ذلك .
- ٩ ما هي التدابير المحددة التي اتخذت من أجل إتاحة التقرير للجمهور على نطاق واسع ؟
- ١٠ ما هي الخطوات الأخرى المزمع اتخاذها لإيجاد مزيد من الوعي الواسع الانتشار لدى الكبار والأطفال على السواء بشأن مبادئ الاتفاقية وأحكامها ؟
- ١١ كيف يجري ضمان التنفيذ الفعال للتشريعات الوطنية في شتى أرجاء البلد ، بما فيها المناطق النائية جداً ؟

- ٩- يرجى شرح الخطوات التي اتخذت لتنفيذ المادة ٤ من الاتفاقية ، أي فيما يتعلق بتخصيص "أقصى ما يمكن من الموارد المتاحة" ، لضمان إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مع وضع الحالـة الاقتصادية الصعبة التي تولدت عن آثار حرب الخليج وعن توحيد شطري البلد عام ١٩٩١ في الحسـان ، (أنظر الفقرة ٣ من التقرير) .
- ١٠- يرجى بيان فيما إذا كانت قد اتخذت أية خطوات منذ تقديم التقرير في سبيل تحسين عملية جمع البيانات الإحصائية والمعلومات الأخرى عن وضع الأطفال كأساس لوضع برامج لتنفيذ الاتفاقية (أنظر الفقرة ٤ من التقرير) .
- ١١- ما هي نسبة الأموال المخصصة من الميزانية الوطنية للنفقات الاجتماعية الأساسية وما النصيب المخصص لتنفيذ الاتفاقية من المساعدات الدولية ؟
- ٤- السيدة سانتوس بابيس قالت إن اليمن عند تصديقها على الاتفاقية قد أعطت إشارة واضحة بتعهدـها السياسي للارتباط بالالتزامـات الواردة في الاتفاقية . ولكن التصديق هو الخطوة الأولى فقط . ولذلك فإن المسائل المتعلقة بالتدابير العامة للتنفيذ تتسم بأهمية حاسمة : فهذه المسائل تعالج الجهود الشاملة التي تبذلـها اليمن للوفاء بالتزامـاتها بموجب الاتفاقية . ومن هذه الأسئلة تتوقعـ اللجنة أن تحصلـ على صورة عامة عنـ الحالةـ الـجـارـيةـ فيـ الـيـمـنـ فيـ صـدـدـ الـأـطـفـالـ وأنـ تـعـلـمـ بـأـيـ تـغـيـرـاتـ مـحدـدةـ وـقـتـ فيـ هـذـاـ الصـدـدـ . وـعـلـىـ سـبـيلـ المـثالـ هلـ قـامـتـ حـكـومـةـ الـيـمـنـ بـإـدـماـجـ الـأـنـفـاقـيـةـ فـيـ الـقـانـونـ الدـاخـلـيـ ، وـهـلـ جـرـتـ أـيـةـ درـاسـةـ بشـأنـ التـشـريعـاتـ الـقـائـمـةـ لـكـافـالـةـ اـنـسـجـامـهـاـ الـكـامـلـ مـعـ الـأـنـفـاقـيـةـ ، وـإـذـاـ لمـ يـحـدـثـ ذـلـكـ فـمـاـ تـسـمـ اـتـخـادـهـ مـنـ اـجـرـاءـاتـ ؟ وـإـلـىـ جـانـبـ التـشـريعـاتـ مـاـ هـيـ الـتـدـابـيرـ الـأـخـرىـ الـتـيـ اـتـخـذـتـ لـحـمـاـيـةـ حـقـوقـ الـأـطـفـالـ ؟
- ٥- وقالـتـ إنـ التـقـرـيرـ الـأـوـلـيـ لـليـمـنـ (CRC/C/8/ADD.20) يـتـبعـ نـهـجاـ نـقـديـاـ جـدـيرـاـ بـالـعـجـابـ وـيـدـلـ عـلـىـ النـزـامـ الـبـلـدـ باـسـتـخدـامـ الـأـنـفـاقـيـةـ كـأـدـاءـ لـلـتـغـيـرـ . وـبـيـرـزـ التـقـرـيرـ أـيـضاـ مـخـتـلـفـ العـقـبـاتـ الـتـيـ يـنـبـغـيـ التـغـلبـ عـلـيـهـاـ : وـلـكـنـ إـذـاـ كـانـتـ الـحـكـومـةـ مـسـتـعـدـةـ لـمـواـجـهـةـ مشـاكـلـهـاـ فـلـابـدـ وـأـنـ يـكـونـ لـديـهاـ إـرـادـةـ السـيـاسـيـةـ لـلـتـوـصـلـ إـلـىـ الـحـلـولـ الـمـنـاظـرـ لـهـذـهـ المشـاكـلـ .
- ٦- ولكنـ مـاـ يـؤـسـفـ لـهـ أـنـ صـيـاغـةـ التـقـرـيرـ لمـ تـمـ وـفـقاـ لـمـبـادـىـ التـوجـيهـيـةـ الـتـيـ أـسـدـرـتـهـاـ الـلـجـنةـ . وـهـذـهـ المـبـادـىـ التـوجـيهـيـةـ قـدـ وـضـعـتـ لـغـرضـ مـحدـدـ . فـهـيـ تمـثـلـ اـطـارـاـ لـتـقـرـيرـ السـيـاسـيـةـ مـنـ خـلـالـ التـشـدـيدـ عـلـىـ الـصـلـةـ الـمـتـبـالـدـةـ بـيـنـ الـحـقـوقـ الـمـنـصـوصـ عـلـيـهـاـ فـيـ الـأـنـفـاقـيـةـ وـالـعـلـاقـاتـ الـمـحـدـدـةـ بـيـنـ بـعـضـ مـجـمـوعـاتـ الـحـقـوقـ .
- ٧- الـسـيـدـ كـوـلوـسـوـفـ قالـتـ إنـ كـثـيرـاـ مـنـ الـدـوـلـ الـأـطـرـافـ تـجـدـ مـنـ الـعـسـيرـ عـلـيـهـاـ إـنـ لـمـ يـكـنـ مـنـ الـمـسـتـحـiolـ أـنـ تـفـيـ بـكـامـلـ نـطـاقـ الـالـتـزـامـاتـ بـمـوجـبـ الـأـنـفـاقـيـةـ مـنـ أـوـلـ يـوـمـ . وـمـعـ ذـلـكـ فـإـنـ التـصـدـيقـ عـلـىـ الـأـنـفـاقـيـةـ يـشـجـعـ الـحـكـومـاتـ عـلـىـ اـتـخـادـ الـتـدـابـيرـ لـتـحـسـينـ حـالـةـ الـأـطـفـالـ .
- ٨- وـتسـائـلـ عـنـ تـجـربـةـ الـيـمـنـ مـنـذـ اـنـضـامـهـاـ إـلـىـ الـدـوـلـ الـأـطـرـافـ فـيـ الـأـنـفـاقـيـةـ . فـماـ هـوـ الدـعـمـ الـذـيـ تـلـقـتـهـ الـأـنـفـاقـيـةـ مـنـ الـسـلـطـاتـ ؟ وـمـاـ هـيـ الـعـقـبـاتـ الـتـيـ وـاجـهـتـهـاـ ؟
- ٩- الـسـيـدـ كـارـبـ قـالـتـ إـنـهـاـ تـوـدـ أـنـ تـعـرـفـ الـقـرـاراتـ السـيـاسـيـةـ الـعـامـةـ الـتـيـ اـتـخـذـتـ اـسـتـجـابـةـ لـلـمـسـائـلـ وـالـصـعـابـ الـمـسـارـ الـيـهـاـ فـيـ التـقـرـيرـ . وـمـاـ هـيـ تـدـابـيرـ الـادـماـجـ وـالـتـعاـونـ وـتـدـابـيرـ الـمـيزـانـيـةـ الـتـيـ تـتـظـرـ فـيـهاـ الـسـلـطـاتـ الـيـمنـيـةـ ؟

- ١٠ - السيدة ابوفميو أشارت إلى الصعاب التي واجهتها اليمن في تقديم خدمات الرعاية للأطفال وسألت عن التدابير الأخيرة التي اتخذت لتحسين نوعية هذه الخدمات وامكانية الوصول إليها . وهل اتخذت أي خطوات منذ تقديم التقرير لتحسين جمع البيانات الإحصائية وغيرها من المعلومات عن حالة الأطفال ؟ وقالت إن هذه المؤشرات مطلوبة لتقدير التقدم المحرز في السنوات الخمس التالية .

#### علق الجلسة الساعة ١٠/٣٥ واستأنفت الساعة ١٠/٥٠

- ١١ - السيد عبد الله (اليمن) قال إن بلده قد أنجز الوحدة في عام ١٩٩٠ . وقال إن اندماج شعبين ونظمتين مختلفتين كان إنجازاً عظيماً ولكنه أثار في الوقت نفسه عدة صعاب وخاصة في المجالين الاجتماعي والاقتصادي . وقال إن الحالة أزدادت سوءاً بسبب ندرة الموارد واندلاع الحرب .

- ١٢ - ومنذ حزيران/يونيه ١٩٩٤ ، أخذ بلده يعمل في بناء البنية الأساسية الاجتماعية والاقتصادية في سياق برنامج حكومي ل إعادة التعمير . ورغم كل الصعاب التي عانى منها الشعب اليمني فإنه ما زال متزاماً بالمبادئ الديمقراطية والعدمية السياسية . وتجري الانتخابات بصفة منتظمة ، والانتخابات التالية هي انتخابات البرلمان وستجرى في السنة التالية . ومع ذلك ، ورغم تقدم بلده بثبات نحو تحقيق الديمقراطية لا تزال كثيرة من المشاكل قائمة وهذا أمر طبيعي نظراً لتاريخ اليمن الحديث .

- ١٣ - ومضى يقول إن معاناة الأطفال اليمنيين كانت أمراً طبيعياً أثناء الفترة العسيرة التي أعقبت الوحدة . ومع ذلك فإن حكومته قد قامت وسوف تقوم ، في حدود الموارد المتاحة ، ببذل كل الجهود لمساعدة الأطفال على تحقيق مركزهم القانوني الكامل والتمنع بالحقوق التي يستحقونها .

- ١٤ - والتشريعات في بلده تحمي حقوق الطفل وفقاً للصكوك الدولية ذات الصلة وخاصة اتفاقية حقوق الطفل وفقاً للدين الإسلامي الذي يعزز أيضاً حقوق الأطفال .

- ١٥ - وأشار إلى قائمة المسائل فلاحظ أن اليمن طرف في عدد من صكوك حقوق الإنسان وتمثل لكل الالتزامات الواقعه عليها بموجب هذه الصكوك حتى تلك الصكوك التي وقعتها وصادقت عليها الدولتان المنفصلتان قبل الوحدة .

- ١٦ - حقوق الإنسان تتمتع بالحماية في اليمن في ظل الدستور ، الذي تمت الموافقة على صيغته المعدلة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ . ومنذ ذاك الحين لم يتم اقتراح أي تعديلات جديدة .

- ١٧ - وقال إن بلده يحمي أيضاً حقوق الإنسان من خلال أنواع أخرى من التشريعات تشمل القانون المدني لعام ١٩٩٢ وقانون الأحوال الشخصية لعام ١٩٩٢ ، وقانون رعاية الأحداث لعام ١٩٩٢ ، وقانون الجنسية لعام ١٩٩٠ ، وقانون العمل لعام ١٩٩٥ . وهناك مشروع قانون بشأن رعاية وتأهيل المعوقين معروض حالياً على البرلمان . ويجري إعداد تشريعات أخرى تشمل إنشاء صندوق للتنمية الاجتماعية لمكافحة الفقر وقانون لحماية الأسر الفقيرة وقانون جديد للرعاية الاجتماعية .

- ١٨ - وقال إن مجلس الأمة والطفلة في اليمن الذي أنشئ بموجب قرار رئاسي في عام ١٩٩١ قد بدأ عمله في عام ١٩٩٢ . ويرأس المجلس وزير الشؤون الاجتماعية ويتكون من ممثلين للوزارات وغيرها من وكالات وهيئات الدولة .

وببرنامج المجلس يعالج مسائل من قبيل التعليم والصحة . ولكن المجلس للأسف قد توقف عن العمل في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ بسبب الأزمة السياسية والاقتصادية ثم استأنف أنشطته في الفترة الأخيرة فقط . وأعلنت الحكومة في العام الماضي برنامجهما لعام ١٩٩٦ الذي يشمل استراتيجية لرعاية الطفل . ويؤمل بالطبع أن يتمكن المجلس ، الذي تبلغ ميزانيته حوالي ٢,٥ مليون ريال يمني ، من مواصلة أعماله في السنة الحالية ، وتسعى الحكومة اليمنية للحصول على المساعدة الدولية لتشغيل المجلس .

- ١٩ - عقدت حلقات دراسية في مدینتي صنعاء وحضرموت لمناقشة مبادئ الاتفاقية والتقرير اليمني ؛ واشترك في هذه الحلقات ممثلو الجمعيات الوطنية والشعبية . وبالإضافة إلى ذلك قامت الحكومة اليمنية ، بالتعاون مع مختلف المنظمات الدولية ، بنشر النص الكامل للتقرير وتوزيعه على نطاق واسع .

- ٢٠ - وتعتني اليمن تماماً المبادئ المتجلسة في الاتفاقية وهي ترحب حقاً في تنفيذ أحكامها . وقد تم تنظيم المهرجان السنوي الأول للطفل العربي في عام ١٩٩٥ ؛ وجرت احتفالات أخرى خلال العام حضرها المتخصصون في مسائل الأطفال وكبار المسؤولين من الحكومة . وشملت الموضوعات التي نوقشت في هذه المناسبات مسألة المساواة بين الكبار والصغار وحقوق الطفل ورعاية الطفل .

- ٢١ - وعموماً يجري تنفيذ أحكام الاتفاقية في اليمن لا عن طريق الحكومة ولكن من خلال الكثير من الجمعيات الشعبية المستقلة التي تكرس جهودها لاحتياجات الأسرة والمرأة والطفل . ولا يفرض القانون اليمني أية قيود على الإطلاق على تكوين الجمعيات ؛ وقال إنه من جانبه قد قام بصفته الرسمية ببذل كل الجهود لتشجيع إنشاء جمعيات واتحادات حرة . وقد أشالت الحكومة إدارة تنسيق شؤون الأطفال وأيدت إنشاء مجلس يرأسه متخصص في ميدان رعاية الطفولة بمهمة تنسيق أعمال المنظمات التي تكرس نفسها للأطفال اليمنيين ولتحقيق الاستفادة المثلثة من الموارد المحلية والدولية لصالح الأطفال . وقال إن أحد ممثلي هذه الهيئة قد اجتمع مع اللجنة في دورتها المعقدة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ ، ووصف أعمال الهيئة بالكامل أمام اللجنة .

- ٢٢ - وقال إن اليمن تعمل حالياً على تنفيذ برنامج شامل لاصلاح هيكلها الاجتماعية والاقتصادية والمالية ؛ وقال إن اليمن تمر الآن على وجه الخصوص بمرحلة الانتقال من الاقتصاد المخطط إلى الاقتصاد السوقي الحر ، وذلك برعاية البنك الدولي . وقد اكتملت الآن المرحلة الأولى من هذه العملية لاعادة الهيكلة ووافقت الحكومة على المرحلة الثانية . ولكن الظروف الاقتصادية العصيرة التي تعاني منها اليمن أدت للأسف إلى آثار معاكسة على قدرة الحكومة على تخصيص الموارد لكل القطاعات . وبالطبع تعاني رعاية الأطفال من هذه الأوضاع ؛ وعلى أي حال هناك نقص يؤسف له في مؤسسات رعاية الطفولة .

- ٢٣ - وقال إن الخطة الخمسة الثانية لليمن التي تغطي السنوات ١٩٩٦-٢٠٠٠ وتشمل اعتمادات لرعاية الطفولة ومؤسسات الرعاية الاجتماعية سوف تعتمد في القريب . وبالإضافة إلى ذلك سيعقد مؤتمر للسكان في عام ١٩٩٦ لتقدير نتائج خطة العمل السكانية لعام ١٩٩١ التي نجمت عن مداولات مؤتمر السكان في عام ١٩٩١ .

- ٢٤ - وقد اتخذت عدة تدابير لتحسين جمع البيانات الإحصائية : ففي عام ١٩٩٣ جرت دراسة استقصائية لتقييم حالة المرأة والطفل ؛ وفي عام ١٩٩٤ جرت دراسة أخرى لتقدير السكان والإسكان وكانت هذه أول دراسة تجري على يد الحكومة الجمهورية الجديدة . وتم إدراج المعلومات المتجمعة من هاتين الدراستين لصياغة برامج رعاية الطفولة . والجدير بالذكر أن الدول العربية قد تعاونت لإنشاء نظام إحصائي موحد .

-٢٥ ورغم أن الميزانية القومية لا تخصص في الوقت الحالي أموالا للأطفال في بند مستقل إلا أن الحكومة اليمنية تتظر في تنفيذ الميزانية لكي تأخذ في الاعتبار الاحتياجات الخاصة بالأطفال . ويجري الآن توجيه الموارد لرعاية وحماية الطفولة من خلال البرامج الاجتماعية والتعليمية والصحية . وبعد اعتماد استراتيجية عربية لرعاية الطفولة في مؤتمر وزاري عقد في تونس في عام ١٩٩٢ ، قامت اليمن بوضع خطة لتطوير ورعاية الطفولة وهي تعمل الآن على إدماج هذه الخطة في البرامج القادمة . وفي رأيه فإن مجلس رعاية الأمة والطفولة قد يكون فعلا المحفل المثالي لتقييم طرق تخصيص جزء من الميزانية الوطنية خصيصا لاحتياجات الأطفال بالتحديد .

-٢٦ السيد بن غانم قال إن مبدأ حماية حقوق الطفل يعني أن الطفل يجب أن يحصل على حقه الكامل في تنمية قدراته الطبيعية حتى يمكن أن يساعد عندما يكبر في بناء مجتمع أفضل . والخطة الأولى لتحقيق هذا المبدأ هي إنشاء ضمانات قانونية .

-٢٧ ورغم أن اليمن لها تاريخ طويلا في احترام حقوق الأطفال بموجب التشريعات والتقاليد والدين فقد كان على الدولة أن تضع استراتيجية متوازنة وأن تخصص الموارد على نحو ملائم وفقا لاحتياجات السكان . ولكن حماية حقوق الطفل حماية حقيقة تلتزم تعينه جميع قطاعات المجتمع . وتمني اليمن بفترة من النمو السكاني السريع وإذا لم يتم وضع سياسات سلية للحد من نمو السكان فسيكون من المستحيل توفير الحماية الكافية للنساء والأطفال .

-٢٨ وقد صدقت اليمن على الاتفاقية لكي تعرّب عن التزامها السياسي بالمبادئ المتجلدة فيها ، ولكن عند التوقيع عليها لم تكن في موقف يسمح لها بالوفاء بكل التزاماتها بموجب ذلك الصك . وسيكون من المفيد في رأيه التركيز لا على إنجاز الأهداف ولكن على إزالة العقبات التي تعيق تحقيق هذه الأهداف .

-٢٩ السيد كولوسوف قال إن المشاكل التي يواجهها اليمن تشبه المشاكل التي يواجهها كثير من البلدان التي تمر بمرحلة التحول . وعلى كل حكومة أن تجد الطرق لتحقيق أكبر استفادة من الموارد المحدودة المتاحة . وقال إنه يود أن يعرف الاعتمادات التي خصصت بالتحديد لأفقر قطاعات المجتمع وما هي الصعاب التنظيمية والتشريعية التي نشأت في هذا الصدد . وقال إنه من الشائع في البلدان التي تمر بمرحلة التحول أن تزداد الفجوة بين الأغنياء والفقراة اتساعا مما يولد آثاراً معاكسة على الأطفال . وهل أخذت هذه الحقيقة في الاعتبار من خلال إتاحة المساعدة لأفقر قطاعات البلد؟ وكيف يجري تنظيم هذه الجهود؟ وقال إنه جرت الإشارة إلى مجلس رعاية الأمة والطفولة الذي يفتقر إلى الموظفين . وهل هناك فروع محلية لهذه الهيئة في كل أنحاء البلد؟ وقال إنه من الصعب أن يرى كيف يمكن لهذا المجلس أن يعمل بفاعلية إذا كان عدد موظفيه ١٧ موظفا فقط .

-٣٠ السيدة سانتوس بابيس قالت إن المادة ٤ من الاتفاقية تجعل من الواضح أنه يجب على الدول أن تضطلع بتدابير لتحسين حالة الأطفال إلى الحد الأقصى الذي تسمح به الموارد المتاحة . ورغم الصراع الذي جرى في اليمن فإن الحكومة يجب عليها أن تتمسك بالإرادة السياسية لحماية الأطفال من ويلات الحرب وأثرها الاقتصادي المعاكس . وطلبت مزيداً عن التفاصيل عن الجهود الجارية عملاً بالمادة ٤ لاعطاء الأولوية لاحتياجات الأطفال والأطفال المعوقين والفتيات على وجه الخصوص . وقالت إن اللجنة لا يمكنها أن تقبل الحجة بأنه يتطلب معاملة بعض مجموعات الأطفال بطريقة مختلفة بسبب الفقر إلى الموارد . وهناك سؤال آخر وهو كيف توضح مخصصات الميزانية أولوية الاحتياجات في ميادين التعليم والرعاية الصحية؟ وما هي نسبة المساعدة الدولية المخصصة للقطاع الاجتماعي؟ وقالت إنها تشتراك مع وفد اليمن في قلقه من أن سكان المناطق الريفية لا يصلون إلى التعليم أو الرعاية الصحية .

- ٣١ وتحولت إلى السؤالين ١ و ٢ في قائمة المسائل وسألت إذا كانت الاتفاقية قد أدمجت في التشريعات الوطنية . وفيما يتعلق بالمادة ٧ بالتحديد التي تنص على أنه لا ينبغي السماح بأن يصبح أي طفل عديم الجنسية ، لاحظت أنه يمكن بموجب التشريعات اليمنية أن يتعرض طفل ولد لأم يمنية وأب غير يمني في بعض الأحوال لهذا الخطر (الفقرة ٢٦ من التقرير) .
- ٣٢ وقالت إن وفد اليمن قد أكد للجنة أنه لا يوجد أي تمييز في تخصيص موارد الميزانية . وهي تود أن تعرف إن كانت هناك ضمانات أم لا وهل يمكن رفع قضايا التمييز أمام المحاكم .
- ٣٣ وقالت إنه يسرها أن الوفد اليمني قد اعترف بضرورة الإصلاح القانوني وسألت عن التدابير الجاري اتخاذها في هذا الصدد .
- ٣٤ وقالت إنها ترى أن السؤالين ٦ و ٧ في قائمة المسائل يتسمان بأهمية خاصة وأنه إذا لم يعرف أي شخص في البلاد محتويات الاتفاقية فستظل هذه الاتفاقية مجرد نص ميت . وعلى سبيل المثال هل يدرك الأشخاص العاملون في مراكز الاحتجاز والسجون أن الاتفاقية تتطلب معاملة خاصة للأطفال المحتجزين ؟ وهل يجري تعليم الاتفاقية في المدارس وفي البرامج التدريبية ؟ .
- ٣٥ وفي رأيها فإن الاتفاقية أداة صالحة أكثر من غيرها لتعزيز التفاهم المتبادل ومن ثم تساعده في التغلب على المرارة التي تولدها الحروب .
- ٣٦ السيدة كارب سألت عن الجهود المحددة التي تم إبرازها في خطة العمل المقترحة لحل المشاكل التي تواجه الأطفال وتحسين حالتهم . كيف تعالج الحكومة ارتفاع معدل نمو السكان ؟ وما هي الإجراءات التي اتخذت للتعامل مع المواقف العامة تجاه التغيير وتعزيز فهم الآباء لحقوق الأطفال كما جاء في الاتفاقية ؟ وهل يتضمن الدين الإسلامي نصوصاً لكفالة المعاملة المتساوية بين الفتيات والأولاد ؟
- ٣٧ الأنسة ماسون قالت إنه رغم إشارة الوفد اليمني إلى الضغوط المالية وغيرها من الضغوط التي جعلت من المستحيل تنفيذ الاتفاقية فوراً فإن المادة ٤ تنص بوضوح على أنه يجب على كل بلد أن يضطلع بالتدابير اللازمة لتنفيذ الاتفاقية إلى أقصى حد تسمح به لموارد المتاحة .
- ٣٨ وفيما يتعلق بالأسئلة ٥ و ٦ و ٧ في قائمة القضايا لاحظت أن اللجنة لم تلتقي بعد بجابة للسؤال عن اشتراك السكان والمنظمات غير الحكومية في إعداد التقرير . وقالت إنه من المفترض أن المجتمع اليمني يدرك أن التقرير قد تم تقديمها لأن الوفد اليمني قد تحدث عن نشره وأشار إلى تنظيم ندوات بشأن الاتفاقية والتقرير معاً . وفي هذه الحالة ونظراً لأن اليمن مجتمع إسلامي فقد سألت عن المبادئ المحددة التي كانت موضع اهتمام السكان عموماً . وعلى سبيل المثال هل جرت أي مناقشة عامة لمسائل مثل حضانة الأطفال والفتيات في المجتمع اليمني أو الأطفال المولودين خارج نطاق الزواج ؟ وما هي القضايا التي أثارت أكثر المناقشات حدة .
- ٣٩ وقالت إن الوفد اليمني قد أعترف في صدد تقديم الخدمات الاجتماعية أن النظام كله يحتاج إلى إصلاح ولذلك فهي تود أن تعرف ما هي الخطوات الفورية التي يجري اتخاذها لتخفيف الحالة وخاصة في المناطق الريفية .

-٤٠ **السيد عبد الله (اليمن)** رد على الأسئلة التي وجهت إلى وفده فقال إن بلده ، كما شرح من قبل ، قد استخدم الوسائل المتاحة للمساعدة في تعريف السكان بمحفوظيات الاتفاقية . واليمن مستعدة لقبول أية مساعدة للتعرف بهذا الصك على نطاق واسع . وقد اضطاعت الهيئات الرسمية ووسائل الإعلام بدور نشط في زيادةوعي الجمهور ، وعقدت مناقشات موائد المستديرة والندوات وتم تعليم مواد الاتفاقية في الجامعات . ولا توجد أي قيود على المنظمات الدولية في اليمن في المساعدة على نشر الاتفاقية .

-٤١ وفيما يتعلق بالسؤال الذي أثير عن مخصصات الميزانية قال إن الرعاية الصحية للأمهات والأطفال لا تزال مسألة ذات أولوية عالية مثلها مثل مكافحة الأمية وتطبيق التعليم الإلزامي .

-٤٢ وقال إن وفده لا يستطيع في الوقت الحاضر أن يزود اللجنة بالبيانات الدقيقة ولكنه سوف يرسل جميع الأرقام الخاصة بالرعاية الصحية والتعليم والمسائل الاجتماعية عندما توفر له . وقال إنه قد تم إصدار بعض الاحصاءات الصحية والبيانات الديموغرافية بعد تقديم التقرير ويمكن إرسال هذه البيانات والإحصاءات إلى اللجنة إذا رغبت في ذلك .

-٤٣ وقال إن المجلس الأعلى للطفلة الذي اعتمد نظامه الداخلي مؤخراً أنشأ فروعاً له في كل محافظات البلد ولكن لا يمكن بالطبع كفالة تمثيله على مستوى القرية .

-٤٤ وقال إن توزيع الميزانية يستند إلى معايير كثافة السكان وهو توزيع عادل عموماً؛ وبالتأكيد لا يوجد أي تمييز عرقي أو إقليمي بحد ذاته . ولكن اليمن لم تقم بعد بإجراء دراسة كاملة لتحديد الفقر النسبي لمختلف مناطق البلد . وقد تم توجيه طلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمساعدة في إجراء دراسة من هذا القبيل وستؤدي مثل هذه الدراسة بالتأكيد إلى تحسين توزيع موارد الميزانية . وقال إن الفقر الهائل في اليمن قد تزايد سوءاً بسبب أزمة الخليج التي أدت بكثير من الأسر إلى العودة إلى البلد من الخارج؛ وبعض المحافظات على سبيل المثال لا تزال توجد فيها مخيمات للاجئين . وقال إنه يمكن تقديم الأرقام الخاصة بتوزيع موارد الميزانية في مرحلة تالية ولكن هذه الأرقام تشير إلى القطاعات فقط؛ وليس هناك أرقام منفصلة يمكن تقديمها فيما يتعلق بالأطفال .

-٤٥ وقال إن الأولويات الاجتماعية لليمن ترد في الاستراتيجية القومية . ولا تزال الخطة الخمسية التالية موضوع المناقشة ولكنها ستأخذ بعين الاعتبار الأهداف الواردة في الاستراتيجية في صدد الأطفال . وقال إن الدين الإسلامي بهم اهتماماً عميقاً بمصالح الأطفال . ولذلك يقوم المجتمع والأسرة في اليمن على أساس التماسك الاجتماعي والحماية الاجتماعية دون تمييز بين الأولاد والبنات .

-٤٦ ويعطي الشريع الخاص بالأحداث الأولوية الواجبة لحماية الأحداث . وعلى سبيل المثال إذا احتجزت الشرطة حدثاً فإنه يجب أن يوضع في مركز احتجاز خاص للقصر لفترة لا تزيد عن ٢٤ ساعة .

-٤٧ **السيدة أبو قيمبو** قالت إنها تشعر بالقلق من القول بأن التكلفة تمثل قيداً على نشر الاتفاقية بين الأطفال والكبار . ومن المؤكد أن مراكز الإعلام المشار إليها في التقرير لا تتكلف كثيراً جداً بالضرورة . وفي أي حال فإنها تود الحصول على مزيد من المعلومات عن الطريقة التي تكفل بها الحكومة اليمنية نشر الاتفاقية في ضوء قيود الموارد .

-٤٨ وقالت إنها ترغب أيضاً في أن تعرف كيف يمكن للحكومة قياس التغيرات في مواقف الكبار تجاه الأطفال وخاصة في صدد جهود زيادة اشتراك الأطفال في الشؤون الاجتماعية . وبيانات التعداد وحدها لا تجيب على هذه الأسئلة ،

فالأمر يتطلب أبحاثاً أخرى لتحديد فعالية إجراءات الحكومة . وهل يجري أي بحث من هذا القبيل وما هو تأثيره على صياغة السياسة ؟

-٤٩ - **السيدة سانتوس بابيس** قالت إن هناك ضرورة ، في صدد الإعلام والتدريب في صدد الاتفاقية ، إلى اتخاذ ترتيبات لتوفير الإعلام والتدريب للأشخاص الذين لا يستطيعون حضور هذه الأنشطة مثل الندوات والموائد المستديرة للمناقشة . وينطبق ذلك بصفة خاصة في بلد مثل اليمن ترتفع فيه نسبة الأمية ارتفاعاً كبيراً وحيث يعيش كثيرون من الناس في مناطق نائية ولا يمكنهم الوصول إلى الخدمات بسهولة . وقالت إنه يسرها أن تسمع أن الصحة تمثل ميداناً من ميدانين أولوية الميزانية ولكن التقرير يشير في هذا الصدد أيضاً إلى أن الأشخاص الذين يعيشون في المناطق الريفية لا يتمتعون بفرص كبيرة للوصول إلى خدمات الصحة . ولذلك ينبغي أن يتضح في تخصيص موارد الميزانية أولوية توفير الخدمات للأشخاص الذين يحتاجون إليها أكثر من غيرهم .

-٥٠ - ويعرف التقرير بالخلاف في معاملة الأولاد والبنات من ناحية التعليم وبالاختلاف بين المناطق الحضرية والريفية . ومرة أخرى فإن الميزانية ينبغي أن توضح الالتزام السياسي بتقديم خدمات متساوية لكل الأطفال .

-٥١ - وأعربت عن أملها أن يكون الحوار مع اللجنة مصدر إلهام لصياغة إستراتيجية جديدة . وينبغي على الأخص تعديل التشريعات بإدراج عقوبات في حالة عدم تطبيق القانون . وقالت إنها تود أن تعرف على سبيل المثال ما هي سبل الانتصار المتاحة إذا وضع طفل في مركز الاحتجاز لمدة تزيد على ٢٤ ساعة .

-٥٢ - ومن الواضح أن اليمن تحتاج إلى آلية رفيعة المستوى لتنسيق الأنشطة ، بما فيها نشر المعلومات عن الاتفاقية . وقالت إنه يجب على كل آلية تنشأ أن تعتنّ بهجاً شاملًا وأن يمتد نطاقها إلى الأشخاص الذين يعيشون في كل مناطق البلد وأن تغطي جميع الموضوعات التي تتناولها الاتفاقية . ومن شأن هذه الآلية التنسيقية أن تيسر صياغة الاستراتيجيات الملائمة وأن تحسن التعاون بين الإدارات المالية والاجتماعية في الحكومة .

-٥٣ - **السيد كولوسوف** قال إنه يجب ألا يغيب عن البال أن الاتفاقية ليست مجرد صك آخر من صكوك حقوق الإنسان ولكنها بداية فلسفة جديدة وسياسة جديدة تجاه الأطفال . وقال إن حق الأطفال لا يقتصر فقط على الحصول على الرعاية فقط ولكنه يمتد أيضاً إلى الاشتراك تماماً في حياة المجتمع . ولذلك فإنه من المهم تحديد ما إذا كان نص الاتفاقية قد أصبح جزءاً من المنهج المدرسي . وإذا لم يكن الأمر كذلك فمتى سيتم اتخاذ الإجراء اللازم ؟ ومن الأمور الحيوية تدريب المدرسين لتمكينهم من فهم المعنى الحقيقي للاتفاقية بالنسبة للكبار والأطفال . وقال إنه يود أن يعرف ما إن كان هذا التدريب يجري توفيره وما إن كان التدريب يتم تقديمه إلى أطباء الأطفال ورجال الشرطة وجميع الأشخاص الآخرين الذين يعملون في الميدان المتصل بالآطفال .

-٥٤ - **السيدة ماسون** قالت إنه رغم أن مسألة التمييز عموماً ستراقب في مرحلة لاحقة إلا أنها تود الحصول على توضيحات فورية في صدد التمييز بين الأولاد والبنات . ولا يستطيع الوفد اليمني أن يؤكّد أنه لا يوجد تمييز من هذا القبيل في المجتمع اليمني في حين أن التقرير مليء بعبارات تدل على عكس ذلك . وقالت إنها تود أيضاً الحصول على توضيح في صدد ضرورة تغيير الدستور في هذا الصدد . فعلى سبيل المثال كان دستور ما قبل عام ١٩٩٤ يتضمن قائمة بالمجالات التي يحظر فيها التمييز ولكن الدستور الجديد يكفل فقط أن المواطنين جميعاً متساوون في الحقوق والواجبات العامة .

-٥٥ **السيدة كارب** قالت إنها تود الحصول على معلومات محددة عن اختصاصات المجلس الجديد لرعاية الأمة والطفلة وعن الدروس المستفادة من عيوب المجلس السابق وعن أعضاء المجلس ووسائل عمله وعن دوره التنسيلي في صد مسائل الأطفال . وما هي الأمور التي تجعل المجلس الجديد أكثر فعالية عن المجلس السابق ؟

-٥٦ **السيد عبد الله** (اليمن) قال إنه يوجد في اليمن بالفعل ثلاثة مراكز أبحاث وتجري محاولة إنشاء مركز جديد للأبحاث الاجتماعية . وتسهم هذه المركز في مجالات مثل جمع البيانات وتقديرها . وعند صياغة الميزانية يتم إيلاء الاعتبار إلى الأولويات القومية في صد مسائل مثل الصحة والتعليم والإصلاح الاجتماعي .

-٥٧ وفي صدد مسألة التمييز في التعليم قال إنه يستطيع أن يؤكد أن الدستور ينص على تكافؤ الفرص لجميع المواطنين . وبالطبع يمكن أن تتدخل بعض العوامل الموضوعية التي تعوق تحقيق هذه المساواة ولكن الدولة ملتزمة بالمبادئ الأساسية الذي يتمثل في العدالة والمساواة للجميع . ومن العسير خصوصاً كفالة المساواة في التعليم بين المناطق الحضرية والريفية . ففي بعض المناطق التي يصعب الوصول إليها ترتفع تكلفة توفير التعليم وغيره من الخدمات ارتفاعاً كبيراً . وفي الواقع لا توجد مدارس ولا خدمات أخرى في بعض المناطق النائية . وتظهر الصعاب أيضاً في المناطق الكثيفة بالسكان وبناء على ذلك فإن حالة الموضوعية يمكن أن تؤدي إلى تمييز رغم التزام الحكومة وجهودها . وتجري محاولة حل المشاكل القائمة في صدد تعليم البنات . ففي بعض المدارس يوجد تقريباً عدد متساوٍ من البنات والأولاد ولكن الاتجاهات والممارسات التقليدية تحيط في كثير من الأحيان سير النظام المدرسي . وهناك اعتقاد شائع في اليمن وهو أن مكان المرأة هو البيت . وهناك مشكلة أخرى وهي عدم توزيع المدارس توزيعاً متساوياً في كل أنحاء البلاد ، ورغم هذه الصعاب فإن الجهد تجري الآن لتشجيع البنات على الالتحاق بالمدارس . وسوف يستطيع الوفد اليمني أن يقدم مزيداً من المعلومات عن التعليم في الجلسة التالية .

-٥٨ **الرئيسة** قالت إن اللجنة ستعود إلى مسألة التمييز في الجلسة التالية وعندها يمكن لأعضاء اللجنة إيداع بعض الاقتراحات لتحسين الحالة في اليمن في ضوء الخبرة المستمدّة من البلدان الأخرى التي تواجه مشاكل مشابهة .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠